أي ذي شيء فلذا الضا كناية عن الشيء كتامر أي ذي تمر ولابن بمعنى ذي لبن
ودارع بمعنى ذي درع ونابل بمعنى ذي نبل فهما مشتركان في أن كل واحد
منهما يكون بمعنى ذي كذا إلا أن فعّالا لما كان في الأصل للمبالغة فاعل لم يجئ
فعّال الذي هو بمعنى ذي كذا إلا بمعنى صاحب شيء يزاول ذلك الشيء ويعالجه
ويلازمه بوجه من الوجوه إما من جهة البيع كالبقال أو من جهة القيام بحاله
كالجمال والبغال أو باستعماله كالسياف او غير ذلك وفاعلا يكون لصاحب الشيء
من غير معالجة ومبالغة وكلاهما محمولان على اسم الفاعل وبناء مبالغة وقد
يستعمل اللفظان جميعا في الشيء الواحد كسائف وسياف وقد يستعمل
أحدهما دون صاحبه كقواس ونبال وليس شيء منهما بقياس فلا يقال لصاحب
البر براز ولا لصاحب الفاكهة فكاه ويعرف انه ليس باسم فاعل اما بان
لا يكون له فعل ولا مصدر كنابل او يكون بمعنى المفعول كماء دافق اذا لم يحمل
على المجاز او يكون مؤنثا مجردا عن التاء كحائض وطالق ومنه اي من الذي هو بمعنى
النسبة مما ذكر راضية في عيشة راضية اي ذات رضى اذ العيشة
مرضية لا راضية وطاعم كاس اي ذو طعم وكسوة وذلك اذا ارادوا
ان له طعما وكسوة لنفسه وهو مما يذم به اي ليس له فعل غير انه يطعم ويكتسي
قال الحطيئة دع المكارم لا ترحل لبغيتها • واقعد فانك انت الطاعم الكاسي
قال الرضي ولا ضرورة لنا الى جعل طاعم بمعنى النسبة بل نقول انه اسم فاعل من طعم
يطعم مسلوبا عنه معنى الحدوث واما كاس فيجوز ان يقال فيه ذلك لانه بمعنى مفعول
كماء دافق ويجوز ان يراد الكاسي نفسه والاظهر الاول لان اسم الفاعل المتعدي
اذا اطلق فالاغلب ان فعله واقع على غيره ولما فرغ من المنسوب شرع في الجمع فقال

الجمع أي المكسر أي بيان صيغه المختلفة إذ المصحح عرف صيغته لانضباطها
في النحو كما عرف حقيقتهما هنالك وإن ذكر بعض من احكام شيء من المصحح هنا
فعلى سبيل التبعية كما ذكر في النحو تمييز اوزان جموع القلة من جموع الكثرة على سبيل التبعية
وذكر حقيقتهما في النحو استيفاء لاقسام الاسم من المفرد والمثنى والمجموع والا فموضع
ذكر ابنيتهما التصريف والاسم المراد جمعه اما ثلاثي او رباعي او خماسي فقدم
الثلاثي لخفته ولكثرة جموعه فقال الثلاثي وقدم منه المجرد لذلك وهو مذكر ومؤنث
وكل منهما اسم وصفة فقدم المذكر الذي هو اسم لانه الاصل وقد عرفت أن أوزانه
عشرة فقال الغالب واشار بلفظ الغالب الى ان جمعه سماعي بل اكثر جمع التكسير
سماعي إلا أنه قد يغلب بعض الجموع في بعض الاوزان ويندر غيره فالمصنف
يذكر ما هو الغالب وكثيرا ما يذكر بعد ذلك شيئا من غير الغالب الذي هو كالشاذ
منبها عليه بلفظ جاء فإن قلت ما وجه بحث التصريفي من حيث انه تصريفي عما لم
يكن له قياس فانه انما يبحث عما له قانون كما عرفت في حده حيث قيل باصول
والغالب ليس بقياسي قلت قد نزل الغالب هنا منزلة القياس ولذلك قال الرضي
ما قال س بعد ان ذكر الغالب في جمع فعل بفتح الفاء وسكون العين قال س
القياس في فعل ما ذكرنا وما سوى ذلك يعلم بالسمع فلو اضطر شاعر او ساجع في
جمع فعل اي شيء مما ذكرنا انه قياسه فلا عليه ان يجمع عليه وان لم يسمع انتهى وايضا
لما كان بعض جمع التكسير قياسيا ذكر معه غير القياسي بالتبعية كما يذكرون الشاذ وقوله
الجمع لا اعراب له ولا لقوله الثلاثي لعدم التركيب كما تقول باب فصل ويجوز رفع مثل
ذلك على انه خبر مبتدأ محذوف اي هذا باب الجمع وهذا باب جمع الثلاثي او مبتدأ محذوف الخبر
اي باب الجمع هذا وحكم الثلاثي منه هذا اذا عرفت ذلك فالغالب

Copyright © King Saud University